القـواعد الصغرى

فصل فيما يترك من مصالح الندب والإيجاب لما يتعلق به من عذر أو مفسدة .

فمن ذلك الصلاة نهى عنها في الأوقات الخمسة والأماكن السبعة ويجب تركها بالإكراه بالقتل